



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (184) لسنة 2015 ميلادية
بتشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء؛

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولانحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن اعتماد الميزانية لسنة
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة الإنقاذ .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (36) لسنة 2015 ميلادي ، بشأن إقالة رئيس حكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (42) لسنة 2015 ميلادية ، بشأن تمديد مدة تكليف النائب الأول بمهام رئاسة مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني .


قـرـر

مادة (1)

تشكل لجنة برئاسة السيد / د. الهادي محمد الشاوش مستشار تقنية المعلومات برئاسة الوزراء

وعضوية السادة :-

- | | |
|-----------------------------|--|
| 1- لطفى عمرو سعيد | مدير عام مصلحة الأحوال المدنية المكلف . |
| 2- د. أحمد المنتصر الميهوب | مستشار تقنية المعلومات بمصرف ليبيا المركزي . |
| 3- م. أسامة جمعة المقدمي | مستشار تقنية المعلومات بمصرف ليبيا المركزي . |
| 4- عبد الحميد امحمد بوجليدة | مدير عام مركز المعلومات والتوثيق بوزارة المالية . |
| 5- م. صلاح محمد حقيق | مركز المعلومات والتوثيق بوزارة الشؤون الاجتماعية . |
| 6- د. محمد موسى المجبري | مستشار تقنية المعلومات برئاسة الوزراء . |
| 7- م. محمود محزم الخوجة | الهيئة العامة للمعلومات |





مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بالمادة (1) من هذا القرار القيام بما يلي :-

1. وضع تصور لآليات تنفيذ عملية استبدال الدعم النقدي بالدعم السلعي .
2. الاطلاع على التجارب الإلكترونية السابقة الخاصة بصرف منحة الـ (2000 د.ل) والـ (1000 د.ل) للعائلات الليبية ، وكذلك صرف علاوة الأبناء والإستفادة من البيانات المتوفرة بها بعد تحديثها من قاعدة بيانات مصلحة الأحوال المدنية فيما يتعلق ببيانات أفراد الأسر الليبية .
3. متابعة تنفيذ إجراءات استبدال الدعم النقدي بالدعم السلعي ووضع المعالجات اللازمة أثناء سير عملية التنفيذ مع مواكبة الإجراءات إعلاميا .

مادة (3)

للجنة حق الاستعانة بمن ترى لزوم الاستعانة به في سبيل أداء مهامها .

مادة (4)

على اللجنة تقديم تقرير دوري بنتائج أعمالها لعرضه على السيد رئيس مجلس الوزراء .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

طرس
رئيسة اللجنة
خليفة محمد الفويل
رئيس مجلس الوزراء
القرارات
ديوان رئاسة الوزراء
15/9
كاسح

مذكرة الحكومة
صدر في : 9 / 17
الموافق : 2015 / 1436 هجري
ملاي (1436 - 1437)